



المحتويات

م

٣	أ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة
٤	ب تعريف المفردات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات
٥	ج الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حق إيجار السنة الأولى
٦	١ مقدمة
٨	٢ وصف الموقع
٩	٣ اشتراطات دخول المنافسة والتقديم
١١	٤ / ٣ من يحق له دخول المنافسة
١١	٥ / ٣ لغة العطاء
١١	٦ / ٣ مكان تقديم العطاءات
١١	٧ / ٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف
١١	٨ / ٣ تقديم العطاء
١٢	٩ / ٣ كتابة الأسعار
١٢	١٠ / ٣ سرية العطاء
١٢	١١ / ٣ مدة سريان العطاء
١٢	١٢ / ٣ الضمان
١٣	١٣ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان
١٤	٤ واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء
١٥	٥ / ٤ دراسة الشروط الواردة بالكرامة
١٥	٦ / ٤ الاستفسار حول بيانات المنافسة
١٥	٧ / ٤ معاينة الموقع
١٦	٨ / ٥ ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
١٧	٩ / ٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات
١٧	١٠ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف
١٧	١١ / ٥ تعديل العطاء
١٧	١٢ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف
١٨	١٣ / ٥ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
١٩	١٤ / ٦ الترسية وال التعاقد
١٩	١٥ / ٦ تسليم الموقع
٢٠	١٦ / ٦ الاشتراطات العامة
٢١	١٧ / ٦ توصيل الخدمات للموقع
٢١	١٨ / ٦ البرنامج الزمني للتنفيذ
٢١	١٩ / ٦ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة
٢٢	٢٠ / ٦ تنفيذ الأعمال
	٢١ / ٦ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ
	٢٢ / ٦ استخدام الموقع لنفرض المخصص له



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL SULAYYIL

النماذج عن العقد



٢٢	٨/٧ موعد سداد الأجرة المتباعدة
٢٢	٩/٧ متطلبات السلامة والأمن
٢٣	١٠/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة
٢٣	١١/٧ تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد
٢٣	١٢/٧ أحكام عامة
٢٤	٨ الانشراطات الخاصة
٢٥	١/٨ مدة العقد
٢٥	٢/٨ فترة التجهيز والتجدد
٢٥	٣/٨ النشاط الاستثماري المسموح به
٢٥	٤/٨ إنشاء الكشك في الموقع المحدد
٢٥	٥/٨ استبدال الموقع بموقع بديل
٢٥	٦/٨ التجهيزات
٢٦	٧/٨ حدود مزاولة النشاط
٢٦	٨/٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية
٢٧	٩/٨ شروط النظافة
٢٧	١٠/٨ وضع لوحة على الكشك
٢٧	١١/٨ المنطقة المحبطة بالكشك
٢٧	١٢/٨ الصيانة
٢٧	١٣/٨ العاملون
٢٩	٩ الانشراطات الفنية
٣٠	١/٩ اشتراطات التصميم والإنشاء
٣٠	٢/٩ الانشراطات الصحية المعتمدة من الأمانة والمطلوب توافرها بالكشك
٣١	٣/٩ اشتراطات الدفاع المدني
٣٣	١٠ المرفقات
٣٤	١/١٠ نموذج العطاء
٣٦	٢/١٠ الرسم الكروكي للموقع والقرار المساحي
٣٨	٣/١٠ نموذج تسليم العقار
٣٩	٤/١٠ إقرار من المستأجر
٤٠	٥/١٠ نموذج العقد





أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فراص)، باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل. في ظرف مختوم ومغلق، من المستلم أو من بفوسيه ويكتب عليه اسم المستلم وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

مسلسل	المستند
١	نموذج العطاء
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء، ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي يوقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري
٥	خطاب ضمان ينفي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي بقيمة (٢٥%) من قيمة العطاء السنوي على أن يبيّن الضمان سارياً حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع
٦	صورة العلامة التجارية للمؤسسة
٧	عدد الفروع التابعة للمؤسسة في نفس النشاط (إن وجد)
٨	صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول
٩	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول
١٠	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية
١١	صورة من شهادة الالتزام بالسعودية
١٢	صورة من إثبات العنوان الوطني
١٣	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان أقل من ٢٥% من قيمة العطاء السنوي.





ب - تعريف المفردات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات

المشروع:	هو الكشك المراد من المستثمر إنشاؤه وتشغيله بالموقع المحدد
العقار:	هو الأرض أو البناء العائد ملكيته للأمانة والموضع موقعه وحدوده ومساحته ومكوناته والنشاط المحدد له (كشك)
الأمانة:	أمانة منطقة الرياض
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات.
مقدم العطاء:	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة.
الكشك:	هو كشك مخصص لبيع الوجبات الخفيفة والمشروبات
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتيحها الأمانة عند تأجير العقارات والأنشطة
الكرامة:	كرامة الشروط والمواصفات
المنافسة الإلكترونية:	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فروع)





جـ- الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
ناريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر موعد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المنافسة	تحديد الأمانة	
موعد الإخطار بالترسية	تحديد الأمانة	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة للمستثمر بمراجعةها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار ثباتي، وبعده مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم الموقع	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم الموقع بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم الموقع يتم إشعاره خطياً وتحسب ببداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجراة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





١. مقدمة

ترحب بلدية محافظة الميل في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار كشك، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين المتقدمين الإحاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

ويبت الأمانة بالمستثمرين القراءة المتنائية والدقيقة لكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتبع له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والاستفادة منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق أهداف الأمانة من المشروع.

وترحب الأمانة بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات عن طريق:

١١/٧٨٢٠٨٨٨ هاتف: إدارة الاستثمار





٢. وصف الموقع

نوع النشاط	مكونات النشاط	
	حيقة آل محمد	
موقع العقار	المدينة: الرياض	البلدية: السليم
	الحي:	الشارع:
حدود الموقع	رقم المخطط: ٢٩٥	رقم الموقع: ٠
	شمالاً: حديقة	بطول: ١٠ م
	شرقاً: مواقف	بطول: ١٠ م
	جنوباً: مواقف	بطول: ٧,٥ م
	غرباً: مواقف	بطول: ٧,٥ م
نوع الموقع	كشك	
الاشتراطات البنائية		
مساحة الموقع	٢٧٥	

الخدمات بالموقع:

بيانات أخرى:





٣. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

١ / ١ من يحق له دخول المنافسة:

١ / ١ / ١ يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة والمتخصصة في مجال تشغيل وإدارة الأكتمال والموفقات والكوفي شوب التقدم في هذه المنافسة. ماعدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للأمانة استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للأمانة، أو كانوا من يتأخرن في سداد الأجرة عن مواعيدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والإسكان والموافقة على استبعاده.

١ / ١ / ٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي

٢ / لغة العطاء:

١ / ٢ / ١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكالبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقاته، وبياناته، ومستنداته من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

١ / ٢ / ٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، وبغير النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣ / مكان تقديم العطاءات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بлан من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ٩٩٤٠٩٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً لقسم الاستثمار ببلدية محافظة السليمانية وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء.

٤ / موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

الموعد المحدد لتقديم العطاء وفتح المظاريف كما هو محدد في الإعلان وإن يقبل أي عطاء برد بعد هذا الموعد نهائياً.

٥ / تقديم العطاء:

١ / ٥ / ٢ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المعرف بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقتضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاته

٢ / ٥ / ٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية

٣ / ٥ / ٢ تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية

بلدية السليمان

MUNICIPALITY OF AL SULAYYIL



لأسباب قلبية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الحاج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هوياته ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاح من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

٦ / ٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

١/٦/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمطالبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٦/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حرفاً) بالريال السعودي.

٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجيع عليه وختمه.

٧ / ٣ سرقة العطاء:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمنع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة.

٨ / ٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (.٤ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وللأمانة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء تأذن المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٩ / ٣ الضمان:

١/٩/٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان بنكي بقيمة (٢٥%) من قيمة العطاء السنوي على أن يبق الضمان سارياً حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي.

٢/٩/٣ يستبعد كل عطاء لا يرافق به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٢٥% من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٠ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان البنكي:

يرد الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، ويخرج عن الضمان المالي للعطاء الفائز بعد الانتهاء من تنفيذ المشروع.

١١ / ٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكرها:



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL SULAYYAH



نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يقوضه لذلك، ومحظوماً بختمه، مع إثبات تاريخ

التوفيق

- | | |
|---|---------|
| توكيلاً رسمياً موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقته شخص غير مقدم العطاء. | ٢/١١/٣ |
| إذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة. | ٣/١١/٣ |
| صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات). | ٤/١١/٣ |
| صورة العالمة التجارية للمؤسسة. | ٥/١١/٣ |
| عدد القروء التابعة للمؤسسة في نفس النشاط (إن وجد). | ٦/١١/٣ |
| صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي. | ٧/١١/٣ |
| خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه). | ٨/١١/٣ |
| صورة من شهادة الركاة والضررية والجمارك سارية المفعول. | ٩/١١/٣ |
| صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول. | ١٠/١١/٣ |
| صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام. | ١١/١١/٣ |
| صورة من شهادة الالتزام بالسعودية | ١٢/١١/٣ |
| صورة من إثبات العنوان الوطني | ١٣/١١/٣ |
| كراسة الشروط والمواصفات للمنافسة وملحقاتها المختومة بختم المأذنة الرسمية، موقعاً عليها من المستثمر، تأكيداً للالتزام المستثمر المطلوب بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه. | ١٤/١١/٣ |





٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تفضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المناقصة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المناقصة، يجب على المستثمر الاستفسار من الإدارة العامة للاستثمار للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بعدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الإدارة العامة للاستثمار بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات، في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعود على آية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة الموقع:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع معاينة تامة تافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه المساعدة، وبعثر المستثمر قد تستوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص الموقع والأعمال المتعلقة به.

٥. ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١ إلغاء المناقصة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة إلغاء المناقصة قبل موعد فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصالحة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إنذار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تتعبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إنذار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع المتقدمين بالتأجيل خطياً.

٥/٣ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، وإن بلغت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF SLEEMANIA



يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية. ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

- ١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وت تقديم التوضيحية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة الأمانة ممثلة في الإدارة العامة للاستثمار خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار ثان، وبعده مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٣/١/٦ يجوز للأمانة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- ٤/١/٦ في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سيتم إلغاء المناقصة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وستر الأمانة للمستثمر قيمة ما سددته من أجراة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

٤/٦ تسليم الموقع:

- ١/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة يحول دون ذلك، وبشرط لا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة ممثلة في الإدارة العامة للاستثمار بإشعار خطل للمستثمر على عنوانه، وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٧. الاستيرادات العامة

١/٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء، مياه، صرف صحي، هاتف ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة في حالة عدم وجودها، وكذلك يكون على مسؤوليته إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع لزيادة الخدمات الكائنة به وينتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الأمانة ممثلة في الإداراة العامة للاستثمار ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF SLEEMANIA



ممثلة في الادارة العامة للاستثمار برامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة لأشغال الإنشاء والتركيب والتجهيز والتشغيل.

٢/٧ الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

يلزム المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ تنفيذ الأعمال:

- يجب على المستثمر أن يسلد هيئة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأشغال، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن ناديه للأعمال التي التزم بها.

- يلزム المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار، ليقوم مهندس من قبلها بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

- على المستثمر إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في المباني والإنشاءات بعد استخدامها سواء بيكيلية منها أو غيرها وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) وتاريخ ١٤٣٩/٩/٢١ وتقديم صورة طبق الأصل من الشهادة للادارة العامة للاستثمار.

٥/٧ حق الأمانة في الإشراف:

١/٥ للأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من إلزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً لالاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٢/٥ يلتزم المستثمر بتقديم نسخة من المخططات الابتدائية للأعمال لاعتماد من الادارة العامة للاستثمار من أجل الحصول على الموافقة الخطيّة والترخيص اللازم.

٣/٥ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة الأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطيّة والترخيص اللازم.

٤/٥ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تقبيله مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٥/٥ يلتزم المستثمر بتسلیم نسخة من المخططات وخطط لما تم تنفيذه حسب الطبيعة والشروط والمواصفات للادارة العامة للاستثمار (As built).

٦/٧ استخدام الموقع لغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المتنافمة، وأى مخالفة لذلك يترتب عليها إلغاء العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

٧/٧ التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٨/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:



بلدية السليمانية



العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.
سيتم زيادة (5%) كل خمس سنوات كزيادة دورية بشكل تصاعدي تختلف على أساس آخر قيمة إيجارية سنوية.

٩/٧

متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١/٦/٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الكمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٢/٩/٧ عدم شغل الطريق، أو إعاقة الحركة المرورية أو إعاقة الحركة بممرات المشاة، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٣/٩/٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلعق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلعق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، وتحمّل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.
- ٤/٩/٧ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٢) وتاريخ ١٤٠٥/١٢/٢٠.

١٠/٧

إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة إلغاء العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة التجهيزات والملشات التي أضافها بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١١/٧

تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

يحق للأمانة بعد انتهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين التصرف بالمنشآت الثابتة التي يقيمها المستثمر على العقار بدون أي تعويض عنها وعليه تسليمها بحالة جيدة وصالحة للاستعمال ويتم تسليم الموقع بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين وفي حال وجود أي ملاحظات عليها فللأمانة ممثلة في الإدارة العامة للاستثمار حق تكليفه بإجراء الإصلاحات الازمة ولا قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على نفقة المستأجر، كما يحق للأمانة مطالبة المستثمر بالبقاء في الموقع محل العقد لحين انتهاء من إعادة الطرح والترسية على الأزيد مدة التمهيد عن سنة بعد تقدير الأجرة من قبل لجنة الاستثمار.

١٢/٧

أحكام عامة:

١/١٢/٧ جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.

٢/١٢/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣/١٢/٧ ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/١٢/٧ تخضع هذه المنافسة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (١٠١٥٢) ١٤٤١/٦/٢٩ هـ.

٨. الاشتراطات الخاصة واشتراطات التشغيل

١/٨ مدة العقد:



بلدية السليمانية



موقع من الطرفين شريطة لا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلیم الموقع يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، وبعتر بال التالي محضر التسلیم أو نسخة الإشعار جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملائمه.

٤ / ٨ فترة التجييز والتجديد:

يمنح المستثمر فترة (ثلاث أشهر) تمثل ما نسبته (٦٥٪) من مدة العقد للتجييز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وإذا لم يكمل المستثمر أعمال الإنشاء والتجييز فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة، ويتم الرفع لصاحب الصلاحية بطلب فسخ العقد.

٤ / ٩ النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو "نشاط كشك لبيع الوجبات الخفيفة والمشروبات" مع جلسات خارجية إن وجد ضمن العقد، ولا يجوز للمستثمر استعمال الموقع في غير هذا النشاط.

٤ / ١٠ إقامة الكشك في الموقع المحدد:

يلتزم المستثمر بإقامة الكشك في الموقع المحدد بكراسة الشروط وملحقاتها، وحسب الانتارات الفنية.

٤ / ١١ استبدال الموقع بموقع بديل:

يحق للأمانة استبدال الموقع المحدد بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموقع آخر في الحالات التالية:

١) إجراء تنظيم أو صيانة للموقع.

٢) تعذر توصيل الخدمات للموقع.

وفي كل الحالات يلتزم المستثمر بالنقل إلى الموقع البديل، وتحمل كافة تكاليف النقل، كما يلتزم المستثمر بتسوية وإصلاح الموقع السابق لضمان حسن المظهر.

٤ / ١٢ التجييزات:

يلتزم المستثمر بما يلي:

١ / ٦ / ٨ توفير عدد مناسب من الثلاجات لحفظ المواد الغذائية (الأولية أو المعدة للتقديم)

وتحصص ثلاثة للمواد الأولية وأخرى للمواد المعدة للتقديم، ويعتبر متعيناً باتاً الخلط بينها

في حيز تخزين واحد.

٢ / ٦ / ٨ أن تكون الثلاجات مزودة بجهاز لقياس درجة الحرارة (ترمومتراً) يكون متicta خارجها في مكان

يسهل قرائته.

٣ / ٦ / ٨ يفضل أن تزود الثلاجات بلمسات للأشعة فوق البنفسجية للتعقيم المستمر، ولمنع نمو وتكاثر البكتيريا.

٤ / ٦ / ٨ توفير عدد كافٍ ومناسب من السخانات لا يقل سعة الواحد منه عن ١٢٠ لترًا.

٥ / ٦ / ٨ توفير صواعق كهربائية للحشرات بمعدل صاعق ٦٠ سم لكل ٥٠ متراً مربعاً من مساحة الأرض، مع مراعاة عدم وضع الصواعق في أماكن التجييز والتحضير.

٦ / ٦ / ٨ تكون جميع الأدوات والأواني المستخدمة في إعداد وتجييز وطهي وتقديم الطعام صالحة للاستخدام وبحالة جيدة، ومن مواد غير قابلة للصدأ، كما يمنع متعيناً باتاً استخدام أي أدوات أو أواتي مصنوعة من النحاس الأحمر، أو من أي معدن يدخل في تركيبها أحد المعادن الثقيلة السامة مثل الرصاص والكلاديوم والأنثيمون.

٧ / ٦ / ٨ استخدام المواد والأفران التي تعمل بالغاز أو الكهرباء، ويعتبر استخدام موقد дизيل.

بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL-SULAYYIL



٥٠ سم، وترتفع عن أسطح المباني المجاورة بمقدار مترين على الأقل، مع تزويدها بمرόحة شفط لسحب الدخان.

٩ / ٨ تبني الأفران من الطوب الحراري، ولا تكون ملاصقة لجدران المباني السكنية المجاورة، وفي حالة تعلق ذلك يجب وضع مواد عازلة للحرارة مثل الفلين الطبيعي أو الصوف الزجاجي بين جدران الفرن والحوائط المجاورة.

٧ / ٨ حدود مزاولة النشاط:

يلزム المستثمر بإعداد وتجهيز وتقديم الوجبات الغذائية داخل الكشك، ويبعد متعاباناً مزاولة النشاط خارج الكشك.

عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممرات المشاة، المسارات المحيطة)

٨ / ٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية:

يلزム المستثمر في تشغيله للكشك بالاشتراطات الصحية، التي تضعها الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والمتعلقة بالمواد الأولية المستخدمة، وطريقة تجهيز المواد الغذائية، وتقديمه، وتدالياها، وحفظها.

٩ / ٨ شروط النظافة:

١ / ٩ يلتزم المستثمر بالعناية بنظافة الكشك، ونظافة الأدوات والأواني المستخدمة، وأن يتم استخدام المناطق الصناعية المناسبة.

٢ / ٩ يحافظ على سلامة ونظافة المكان وحفظ المواد المنظفة بعيداً عن مصادر اللب والحرارة العالية ومدة صلاحية الاستهلاك للمواد المستخدمة.

٣ / ٩ يجب على المستثمر وضع الملصقات الإرشادية الخاصة باتباع قواعد النظافة في أماكن الإسلام، وإعداد وتجهيز الأغذية، والمستودعات، وبجميل تكون ظاهرة لجميع العاملين وبلغائهم، وعليهم التقيد بها.

٤ / ٩ تجميع النفايات والتخلص منها أولاً بأول في الأماكن المخصصة لذلك، أو بواسطة المعهد إن وجد.

٥ / ٩ يلتزم المستثمر بوضع سلة مهملات بجوار الكشك مع الاهتمام بالنظافة حول الكشك

١٠ / ٨ وضع لوحة على الكشك:

يلزム المستثمر بوضع لوحة على الكشك مبيناً عليها رقم المشروع، واسم المستثمر، ويجب على المستثمر أن ينسق مع الأمانة، فيما يخص تصميم اللوحة

١١ / ٨ المنطقة المحيطة بالكشك:



بلدية السليمان



البلديات والجهات المختصة، أو الأوصاف والمناطق المحيطة بها بفرض الدعاية والإعلان أو وضع لوحات أو ملصقات إعلانية على جدران الكشك، كما يلتزم بعدم وضع أي معروضات أو نوادرات أو تخزين أي مواد خارج الكشك.

١٢ / الصيانة:

- يجب على المستثمر المحافظة على نظافة الكشك وصيانته بصفة دورية كلما اقتضت الحاجة لذلك.
- على المستثمر العمل على نظافة منطقة الكشك ونقل النفايات والمخلفات بصفة مستمرة.

١٣ / العاملون:

يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي:

١. حصول العاملين على شهادات صحية سارية المفعول تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
٢. تحصين جميع العاملين ضد التيفود والحمى الشوكية، وأى تحصينات أخرى تراها الجهة المختصة.
٣. إبعاد أي عامل تظهر عليه أعراض مرضية، أو تظهر في يديه بثور أو جروح أو تقرحات جلدية، أو يتضح مخالطته لمريض مصاب بمرض معدى.
٤. إبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه.
٥. التأكيد على العاملين بغسل اليدين مباشرة بطريقة سلية عند بداية العمل، وبعد لمس أي جزء من أجزاء الجسم مثل: الشعر، الفم، الأنف، وبعد العطس والتنفس.
٦. أن يكون جميع العاملين حسفي المظاهر، والتأكيد عليهم بنظافة أدائهم، وغسل أيديهم بالمطهرات المصرح باستخدامها قبل تحضير المشروبات وخاصة بعد الخروج من دورات المياه، وكذلك العناية بتنقیب ونظافة الأظافر.
٧. ارتداء العمال زي موحد نظيف وقت العمل مع غطاء للرأس، ويفضل أن يكون الزي من اللون الأبيض، وحفظه في أماكن خاصة.
٨. ارتداء قفازات صحية من النوع الذي يستخدم مرة واحدة وكمامات لتنفس الأنف والفم عند العمل في تحضير المشروبات أو تجهيز الأطعمة.
٩. الامتناع تماماً عن التدخين أثناء العمل.
١٠. يجب أن يحصل جميع العاملين على شهادة تفيد تدريتهم على قواعد الاشتراطات والممارسات الصحية لتناول الأغذية.
١١. يحق للجهات المختصة إبعاد أي عامل عن العمل إذا رأت في اشتغاله خطراً على الصحة العامة.

٩. الاشتراطات الفنية

١ / ٩. اشتراطات التصميم والإنشاء:

- يلتزم المستثمر بعمل تصميم هندسي للكشك المزمع إنشائه وذلك وفقاً لالاشتراطات الصحية والمعتمدة من الأمانة والمطلوب توفرها بالأكشاك والمقاقي ويلتزم ب تقديم التصميم للأمانة للحصول على موافقتها عليه ويشترط أن يكون التصميم متضمناً تصميماً هندسياً لشكل الكشك، وفي حالة رفض الأمانة للتصميم ثلاثة مرات يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر ونفاذ العقد.
- يجب أن يكون الكشك إضافة معمارية جميلة متناسبة مع المنظر العام للمكان الذي يبني فيه.
- يجب أن لا تزيد المساحة عن تم ما ذكره بالعقد، والارتفاع الداخلي لا يزيد عن ٣,٥٠ متر.

بلدية السليمانية



بلدية السليمانية MUNICIPALITY OF AL-SULAYMANIYAH

- يلتزم المستثمر بالشأن الكشك بموقع المحدد له وفق القرار المساجي وتجهيزه من أبواب وشبابيك وإنارة وصرف صحي ومياه وغير ذلك مما يحتاج إليه الكشك وبحيث يكون مطابقاً للمواصفات الفنية وكذلك الاشتراطات الصحية ودون آية التزامات على الأمانة.
 - يلتزم المستثمر بتصرف المياه في خزانات صغيرة مؤقتة يتم تغريفها خارج الموقع ولا يسمح بإقامة بيارات للصرف عليها.
 - عدم إحداث أي جلسات بجوار الكشك بغير مساحة الجلسات المتفق عليها في حالة وجودها بالتعاقد.
 - عدم استخدام الرصيف أو ممر المشاة للعرض خارج الكشك أو عليه ويكفي بالعرض داخل الكشك.
 - يلتزم المستثمر بوضع سلة مهملات بجوار الكشك مع الاهتمام بالنظافة حول الكشك.
 - يلتزم المستثمر بعدم وضع أي لوحات إعلانية أو ملصقات على الكشك.
- ٢/٩ الاشتراطات الصحية والمعتمدة من الأمانة والمطلوب توفرها بالكشك:

١ / ٢ / ٩ الموقع:

- أن يتتوفر بالموقع مياه صالحة للشرب ونظام صرف صحي مناسب.
- موافقة الدفاع المدني على توفر شروط السلامة.

٢ / ٢ / ٩ شروط المبي:

يراعى في المباني المخصصة للإعداد والتجهيز والتخزين وتناول الطعام ما يلي:

* الأرضيات:

أن تكون الأرضيات من الرخام أو السيراميك ذي الألوان الفاتحة وأن يرتكب بطريقة محكمة بحيث لا تسبب الانزلاق وأن تكون بميول تجاه المصرف لسهولة التنظيف وبعدد كافي من فتحات التصرف.

* الجدران:

أن تحمل الجدران حق السقف بالرخام أو السيراميك أو أي مواد غير ممتصة للسوائل وسهلة التنظيف وتكون ذات لون فاتح وعند الالتفاء بالأرض يجب أن تكون بزاوية تسمح بإبقاء هذه المنطقة نظيفة.

* السقف:

أن يكون السقف من مواد مناسبة صلبة ويتم عزلها جيداً ضد الرطوبة والحرارة وتصمم وتنفذ بطريقة تمنع الثلوج بالأذرعة ونمو العفن وتمنع تكاثف الرطوبة.

* النوافذ:

تنفذ بطريقة تمنع دخول الأذريحة إلى داخل الكشك وتزود بسلك شيك مناسب غير قابل للصدأ لمنع دخول الآفات والهوام من حشرات وقوارض أو طيور ويراعى أن تكون العتبة السفلية بميول الأبواب:

أن تكون أسطح الأبواب صلبة وملساء لا تنشرب بالرطوبة ولا تتأثر بها ويمكن غسلها، وتكون ذاتية الغلق ويفضل أن تزود الأبواب الرئيسية وأبواب الخدمة بستائر هوانية.

* الإضاءة:

أن توفر الإضاءة الكافية لجميع مراافق المنشأة وتزويدها بوحدات إضاءة للطاوارئ عند انقطاع التيار الكهربائي.

* الهوائية:

بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL SULAYYIL



بنظام تهوية يمنع زيادة الحرارة وتقليل البخار والغبار ويسعى للتخلص من البواء الملوث.

- تركيب مراوح الشفط وأن تكون بالعدد الكافي مع تنظيفها باستمرار.
- يراعى أن تزود فتحات التهوية بسلك ضيق النسج يمنع دخول الحشرات.
- يراعى ألا تزيد درجة الحرارة في مراقب تحضير وتقديم الطعام عن (٢٥) درجة مئوية.

بالإضافة إلى الشروط الأخرى الواردة من صحة البيئة بالأمانة مثل مناطق الخدمات والتغذيات.

٣/٩ اشتراطات الدفاع المدني:

- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.
- الالتزام بتزويد الأكشاك بالأنظمة الازمة للوقاية من ومكافحة الحريق ومنع انتشار اللهب حسب متطلبات الكود السعودي للمحاجة من الحراق (SBC-A-١).
- الالتزام بأن يكون تصميم أنظمة مكافحة الحريق من قبل مكتب هندسي معتمد في مجال الوقاية من الحريق من قبل المديرية العامة للدفاع المدني.

بلدية السليمانية

البلديات والمدن في المملكة العربية السعودية / MINISTRIES OF MUNICIPALITIES AND CITIES



كشك (نموذج ١)

لعام ٢٠٢٤م الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار

الموقر

سعادة رئيس بلدية محافظة السليمانية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

إشارة إلى إعلانكم المنشور في فرقن بتاريخ ١٤٢٤هـ المتضمن رغبتكم إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار كشك،
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الانتهاءات
الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجدال.

تقدّم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار الموقع لاستثماره بالسعر الموضح في الجدول التالي:

قيمة الأجرة السنوية (ريال)	
كتابية	رقمًا

سيتم زيادة (٥%) كل خمس سنوات كزيادة دورية بشكل تصاعدي تحتسب على أساس آخر قيمة إيجارية سنوية.

* الأسعار المذكورة لا تشمل قيمة الضريبة المضافة.

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بقى بقيمة لا تقل عن ٢٥% من قيمة العطاء السنوي (ساريًّا حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

								اسم المستأجر
								رقم بطاقة الأحوال
	بتاريخ							صادرة من
	جوال							هاتف
	تاريخ التقديم							رمز البريدي
								ص.ب
								العنوان الوطني
								البريد الإلكتروني

بيان رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٨م



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL SULAYYIL



		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من
		نوع النشاط
جوال	فاكس	هاتف
الرمز		ص.ب
		العنوان الوطني
		البريد الإلكتروني

الختم الرسمي

التوفيق

التاريخ

كل الحقوق محفوظة - لا يجوز نسخها أو نشرها أو توزيعها من دون إذن الصلاة



بلدية السليمان

MUNICIPALITY OF AL SULAYYIL



١٠/٢/١ كروكي الموقع:





محضر تسليم عقار

موقع العقار ووصفه :

رقم العقار : رقم المخطط :

اسم المستأجر :

محدود العقار

الاتجاه	حسب الطبيعة	بطول	حسب المخطط	بطول	حسب المتر	بطول
من الشمال						
من الشرق						
من الجنوب						
من الغرب						

مساحة العقار (م)
.....

الإقرار

حيث أجرت أمانة منطقة الرياض على العقار الموضح
معلومات عنه أعلاه بعرض استخدامه به شاطئ
موجب عقد الإيجار البرم معها
عليه آقر أنا /
نحن الموقع أدناه يتبني قد استلمت بموجب هذا
المحضر العقار المذكور في يوم / /
بعد أن قدمت بمعاينته معاينة تامة
نافية للجهالة شرعاً وبائي قبليه على حالي في تاريخ استلامه وعلى ذلك أوقع

ممثل الأمانة/ البلدية :

سماح الإدراة

سماح النفيضة

أحمد رئيس النفيضة

الختم

المستأجر :

الاسم

التاريخ

الخدم







٤/٤ إقرار من المستثمر (نموذج ٤)

يلزمه المستثمر بما يلي:

- ١ اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملائم بما جاء بها.
- ٢ اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:

 - * لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) لـ ١٤٤١/٦/٢٩

- ٣ عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.
- ٤ أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستئجار صحيحة.

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

ال تاريخ:

الختم

التوقيع

